

Mohammed hacene Karim/droit privé/Semestre 5/Droit International Privé/Section 1						
Matricule	Nom	Prénom	Note	Absent	Absence Justifiée	Observation
181832065067	ABDELLAH MAHDJOUBI/الله محجوبي	Chaima / شيماء	2.5			
222232516118	ADJIMI/عجيمي	Nadjia/نجية	5.5			
212132071758	AISSAOUI/عيساوي	Mahdi/مهدي	11.0			
222232533711	BELKACEM/بلقاسم	Wahiba/وهيبة	18.5			
181832017771	BENABDELLAH/بن عبد الله	HICHEM/هشام	5.0			
212132040315	BENALI/بن علي	Abdelhamid/عبد الحميد	9.0			
222232532314	BENHADJ TAHAR/بن حاج الطاهر	Aziz/عزيز				
191932066041	BENKOUAR / بن كوار	Wiam/ونام	5.5			
212132070451	BENNACEUR/بن ناصر	Selma/سلمى	6.5			
212132071416	BENOTSMANE/بن عتصمان	ABDELRAHMANE/عبدالرحمان	2.5			
222232483120	BOURAHLA/بورحلة	Maria/مريّة	3.5			
181532084824	CHAOUCH/شاوش	Youcef/يوسف	10.0			
212132073152	DAOUDI/داودي	BILAL/بلال	11.5			
222232454719	FELLAH/فلاح	Mahfoudh wassim/محفوظ وسيم	2.5			
212132066543	HAI/حي	Khouloud/خلود	8.5			
22052087715	HAMRAT/حمرات	MOHAMED SALAHEDDINE/محمد صلاح الدين	12.0			
212132067453	HICHEM/هيشم	Younes/يونس	11.0			
222232454304	KHACHOUCHE/خشوش	Ibtissam/إبتسام	12.5			
212132069290	KHELID/خليد	Ahmed/احمد				
222232483316	KHERKHCH/خرخاش	Nassima/نسيمة	18.0			
222232453408	KHLEDJ/خليج	Marwa/مروة	7.0			
212132069735	KOSSAIRI/قصيري	Heyem/هيّام	8.5			
212132066211	SADOU/سعادو	Mohammed/محمد	5.0			
202032066478	SAIDANI/سعيداني	Rokaia/رقية	7.5			
22112061671	SBIHI/سبيحي	Abdelkader/عبد القادر	11.0			
21098042270	SIDI-ALI/سيدي علي	Amina/امينة	13.0			
222232473810	TALHA/طلحة	Bouchra/بشرى	7.0			
222232455814	YAHIAOUI/يحياوي	Abdelmouaiz/عبد المعز	5.5			
202032060694	ZERAIF/زرايف	Hasni/حسني				
212132066728	ZEROUATI/زرواطي	Akram/أكرم	6.5			
222232483211	AKKACHA/عكاشة	Meriem/مريم	17.5			

222232530209	AMRAOUI/عمر اوي	أمينة/Amina	16.5		
191932064242	AYADI/عيادي	وليد/Walid			
222232484317	BELKALOUL/بلقاول	إيناس نسرين/Inas nesrine	5.5		
222232484907	BELKHIRA/بلخيرة	محمد إسلام/Mohammed islam	3.5		
222232498519	BEN M'HAMMED/بن أحمد	عبد الوهاب/Abdelwahab			
222232473908	BEN MOUSSA/بن موسى	محمد/Mohammed	12.5		
222232484514	BENDIB/بن ديب	خيرة/Kheira	13.0		
222232482420	BENOTSMANE/بن عتصمان	سيدي محمد نادر/Sidi mohamed nader	12.0		
222232481618	BOKRETA/بوكريطة	أمال/Amel	15.5		
222232481904	BOUBEKEUR/بوبكر	اية/Aya	16.5		
212132067755	CHAFAI/شافعي	عبد الله/Abdallah	2.5		
222232481701	FACIH/فصيح	أميرة/Amira			
222232470505	HACHEMI/هاشمي	أبو بكر/Aboubakr	3.0		
222232482303	HADJ AHMED/حاج أحمد	ريما مريم/Rima meriem	4.5		
222232482111	HAMDI/حمدي	رابح/Rabah	5.5		
222232482805	KESSAR/قصار	عبد الله/Abdellah	16.5		
222232476412	KHALOUFI/الخلوفي	مروى/Maroua	10.0		
222232473814	KHEDIMI/خديمي	رميسة حياة/Romaissa hayat	9.0		
222232509502	KRARROUBI LAKOUAS/اروبي لقواس	ملاك/Malak	3.5		
212132068543	KREDIDACHE/قرديش	عبد الرؤوف/ABDERAOUF			
222232484414	LAOUSSADI/لوصادي	بشري/Bouchra	12.5		
222232481819	MOUIADI/موييدي	الغالية/El ghaliya	3.0		
222232473816	MTAMER/مطامر	سولاف/Soulef	3.0		
222232484804	NOUARET/نوارت	عبد المالك/Abdelmalek	2.5		
222232482017	OUBADJI/أوباجي	خلود/Khouloud	13.5		
222232477813	OUSAID/أوسعيد	شهرزاد/Chahrazed	10.0		
212132068710	PSAILIA/بساييلية	منال/Manal	6.5		
222232478004	REBIKA/ربيكة	فراح/Farah	6.5		
222232483405	REGUIEG BELLARBI/رقيق بلعربي	نور الدين/Noureddine	5.0		
222232482904	SIF/سيف	فاطمة الزهراء/Fatma zohra	6.5		
222232482515	TAFIANI/طفياني	شيماء/Chaimaa	10.0		
222232533001	ACHOUR/عاشور	محمد/Mohamed	7.0		
222232523104	ATBA/عتبة	رضا/Redha	13.5		

222232531213	BALAOUANE/بلوان	Ratiba/رتيبة	11.5		
222232495314	BEN HADJ TAHAR/بن حاج الطاهر	Nadjet/نجاة	12.0		
222232531008	BENBOUABDELLAH/بن بو عبد الله	HAYAT/حياه	10.0		
222232530919	BENSAADA/بن سعدة	Hanane/حنان	12.5		
222232500216	BERRAHMANI/برحماني	Basma/بسمة	16.5		
222232495801	BOUBEKR/بوبكر	Mohamed najib/محمد نجيب	16.5		
222232536106	BOUKERA ABACI/بوكرة عباسي	Affaf/عفاف	14.0		
222232498608	BOUNADJA/بونعجة	Faiza/فانزة	11.0		
222232453315	BRADA/برادة	Mohamed/محمد	9.0		
222232498620	BRAHIM ERRAHMANI/اهيم الرحماني	Lamia/لامية	6.0		
222232514014	CHERIFI/شريف	AHMED ABDENNOUR/أحمد عبد النور	16.0		
222232498702	CHIBANE/شيبان	Louiza/لوزية	7.0		
212232535006	CHOUIREB/شويرب	Shahrazad/شهرزاد	12.5		
222232494904	ELAGOUN/العقون	Tedjeddine/تاج الدين	14.0		
222232465003	ELKETROUSSI/الكتروسي	Rihab/رحاب	9.0		
222232533507	GHERABLI/غرابلي	Naima/نعيمة	19.0		
222232481620	GUENDOZ/قندوز	Amira/أميرة	16.0		
222232494913	HASSANE/حسان	Douaa/دعاء	13.5		
222232498806	HOUASNI/حواسني	Nessrine/نسرين	16.0		
222232495103	KHARROUBI/خروبي	Safaa/صفاء	11.5		
222232493619	KHELILI/خليلي	Rachida/رشيدة	11.0		
222232492401	LIFIFE/ليفيف	Celina/سلينة	10.0		
192132078182	MAOUCHE/معوش	Sabrina/صبرينة			
222232522801	MEDJAHRI/مجاهري	Bouziiane/بوزيان	14.5		
222232502813	MERZOUG/مرزوق	Marwa/مروة	8.5		
222232488318	MESSOUL/مسول	Abderrezzak/عبدالرزاق	8.5		
222232476308	SEGHIRIA/سغيرية	Fatma zohra/فاطمة الزهرة	15.0		
222232530206	TAMIMOUNT/تميمونت	Amal/أمال	8.0		
222232485007	YAHIAOUI/يحياوي	Malak/ملاك	10.0		
222232499117	ZERIZEF/زريزف	Hafida aya/حفيظة آية	16.0		
222232453403	ABBAS/عباس	Mohammed rayane/محمد ريان	10.0		
222232468411	AOUAMEUR/عوامر	Abdelghani/عبد الغني	9.0		
212138008138	AZIZI/عززي	Meriem/مريم			









--	--	--	--	--	--	--















--	--	--

الإجابة النموذجية مقياس القانون الدولي الخاص  
السنة الثالثة ليسانس قانون خاص

أولاً: ( 06 نقاط)

الإحالة: هي آلية لحل التنازع السلبي بين قانون القاضي والقانون الأجنبي، ومؤداه أن يطبق القاضي القانون الذي تقضي باختصاصه قاعدة الإسناد في القانون الأجنبي المختص مبدئياً حسب قاعدة الإسناد الوطنية، أي أن القاضي ينظر في قاعدة الإسناد الأجنبية، ويطبق القانون الذي تقضي باختصاصه، ويرجع الأساس التاريخي لنظرية الإحالة إلى قضية فورقو التي عرضت عليه القضاء الفرنسي الذي يعتبر أو من أخذ بيها دون أن يصرح بذلك وبعد ذلك تلاه القضاء الإنجليزي، البلجيكي، والنمساوي، وهي نوعان الإحالة من الدرجة الأولى، والإحالة من الدرجة الثانية.

- يمكن اللجوء إلى الإحالة في حالة التنازع السلبي ( مع الشرح).

- موقف المشرع الجزائري: المادة 23 مكرر 1 من هذه المادة نستنتج من هذه المادة أن المشرع الجزائري يرفض الإحالة كمبدأ عام، حيث يفرض على القاضي تطبيق القواعد الموضوعية للقانون الأجنبي دون قواعد التنازع فيه، إلا إذا أحالت هذه الأخيرة إلى القانون الجزائري، ففي هذه الحالة يتم قبول الإحالة.

أي أن المشرع الجزائري يأخذ بالإحالة من الدرجة الأولى استثناء، ويرفض الإحالة من الدرجة الثانية.

ثانياً: ( 04 نقاط)

قد تشير قاعدة الإسناد إلى اختصاص قانون دولة تتعدد فيها التشريعات تعددا إقليمياً مثل الو، م، أ، أو تعدداً شخصياً مثل لبنان ومصر، في مثل هذه الحالة فإنه طبقاً

لنص المادة 23 ق م ج فإن القانون الداخلي لتلك الدولة هو الذي يحدد أي تشريع سيطبق، أما إذا لم يرد نص في هذا الشأن فإنه:

- يطبق قانون عاصمة البلد في حالة التعدد الإقليمي.
- يطبق التشريع الغالب في البلد في حالة التعدد الشخصي.

**ثالثاً: تخضع أهلية الشخص الأجنبي للقانون الجزائري (05 نقاط).**

حسب الفقرة الثانية من المادة 10 ق.م.ج .

طبقاً لهذا الاستثناء تخضع الأهلية لقانون القاضي الجزائري ( للقانون الجزائري) وليس لقانون جنسية الشخص الأجنبي ولكن لا بد من توافر الشروط التالية:

- أن يكون التصرف الذي أبرمه الأجنبي من التصرفات المالية.
- أن يبرم هذا التصرف في الجزائر وينتج آثاره فيها.
- أن يكون الأجنبي كامل الأهلية طبقاً للقانون الجزائري وناقص الأهلية طبقاً لقانونه.
- أن يكون الطرف الثاني الذي تعاقد مع الأجنبي وطنياً أي جزائرياً ويفهم ذلك بمفهوم المخالفة بقولها إذا كان أحد الطرفين أجنبياً.
- أن يكون نقص الأهلية راجع لسبب فيه خفاء يتعذر على المتعاقد الجزائري تبينه، فيشترط فيه حسن النية ولا يعلم فعلاً نقص الأهلية ويقاس ذلك بمعيار الرجل العادي.

**رابعاً: حدد القانون الواجب التطبيق على المسائل التالية: (05 نقاط).**

**1- الشروط الموضوعية لعقد الزواج: القانون الواجب التطبيق على الشروط**

الموضوعية للزواج هو القانون الوطني لكل من جنسية الزوجين، وفقاً لما تقضي به المادة

11 من القانون المدني الجزائري،

كما أوردت المادة 97 من قانون الحالة المدنية 20/70 المؤرخ في 19 جانفي 1970

الشروط الموضوعية لصحة الزواج لقانون الجنسية فقد اعتبرت الزواج الذي ينعقد بين

جزائريين في بلد أجنبي أو بين جزائري وأجنبية صحيحا شرط ألا يخالف الجزائري الشروط الأساسية التي يتطلبها القانون الوطني لإبرام عقد الزواج.

- إلا أنه يستثنى من القاعدة التي حددتها م 11 ق.م.ج الحالة التي يكون فيها أحد الزوجين جزائريا، حيث تنص المادة 13 من القانون المدني على أنه " يسري القانون الجزائري وحده في الأحوال المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 إذا كان أحد الزوجين جزائريا وقت انعقاد الزواج، إلا فيما يخص أهلية الزواج"

## 2- آثار الزواج: المادة 12 الفقرة 01 من ق.م.ج

إخضاع المشرع الجزائري الآثار عقد الزواج بنوعيتها (الشخصية والمالية) إلى قانون جنسية الزوج وقت انعقاد الزواج.

- هناك الاستثناء المقرر لصالح القانون الوطني، طبقا لنص م 13 ق.م.ج، أي يطبق القانون الجزائري على آثار الزواج إذا كان أحد الزوجين جزائريا عند إبرام عقد الزواج، ويطبق هذا الاستثناء ولو غير الزوج الجزائري جنسيته

## 3- الوصية: تخضع الشروط الموضوعية المتعلقة بالوصية حسب نص المادة 16 / 01

إلى قانون جنسية الموصي وقت وفاته، وبالتالي فإن هذا القانون هو الذي يحدد مدى توفر شروط الوصية كالرضا والمحل والسبب، والمقدار المال الموصى به والأشخاص الذين لا يجوز الإيصال لهم... إلخ.

**بالتوفيق**